

قرار رقم (١٠٩٥) لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/١١/٣٠

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية .

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الاشراف
والرقابة على التأمين في مصر وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بانشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية .
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (٣٢٦) بتاريخ ٢٠١٦/٤/٤ بتفويضنا فى
اعتماد قرارات قيد وشطب وتجديد قيد الاستشاريين فى التأمين وخبراء
المعاينة وتقدير الاضرار والخبراء الاكثوريين .
وعلى محضر اجتماع لجنة قيد الخبراء الاستشاريين وقيد خبراء المعاينة
وتقدير الاضرار فى مجال التأمين المعقودة بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢٣

" ق ر ر "

مادة أولى : يعاد قيد أسمى خبرى المعاينة وتقدير الاضرار الاتى ذكرهما فيما بعد
بالسجل المعد لهذا الغرض بالهيئة برقم قيدهم السابق وفى التخصص
الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ
صدور هذا القرار :-

م	الرقم	اسم الخبير	فرع التخصص
١	٦٣٧	مهندس/ السيد محمد أحمد عبد الرسول	تأمين الهندسى ، تأمين السيارات .
٢	١٣٣٨	السيد / عماد فخرى مسيحه سعد	تأمين السيارات .

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة
(المستشار / رضا عبد المعطى)



٤٦٠٧٦